الحزب الوطنى الديمقراطى
الأمانة العامة
لجنة الشئون الإقتصادية والمالية

لقاء العمل السنوى الخامس

موضوع الحوار

الرؤية المستقبلية لمنظومة العمل الوطنى

الإطار الفكرى ـ وبرامج التنفيذ

١٦ – ١٧ يناير ١٩٩٦

القطاع التعاوني وتحديات القرن القادم
الرؤية والإستراتيچية

ورقة مقدمة من
أ/ محمود بسيونى
د/ محمـــد البـــاز

مقدمة :

للتعاون تاريخ طويل فى الحياة الاقتصادية لمختلف الدول والشعوب منذ عرف الانسان كيف ينمى قدراته وكيف يجمع طاقاته فى الإنتاج والتوزيع والتجارة.

وإذا كانت الحركة التعاونية فى مختلف الأنشطة الصناعية والزراعية والخدمية قد إستندت إلى عدة مباديء أساسية غير مستهدفة للربح وإنما ساعية فى المقام الأول لتقديم خدمات ضرورية لأعضائها ولأفراد المجتمع معتمدة فى ذلك على ما يقدمه الأعضاء من تمويل يكفل إستمرار التنظيمات والهيئات التعاونية فى تأدية رسالتها فإن التساؤل المطروح بعد أن شهد القرن العشرين تغيرات عاصفة ومستجدات عديدة وبعد أن أصبحت آليات السوق هى النغمة السائدة فى عالم المال والاقتصاد وبعد أن أصبح مطلوبا للقطاع الخاص دور رائد وفعال فى مختلف مجالات النشاط الاقتصادي.. هل ماتزال هناك حاجة «إلى التعاونيات» لاسيما وأنها ترتبط فى فكر الكثيرين بفلسفة معينة فى التطبيق الاقتصادى تستند إلى ملكية الدولة لأوقات الإنتاج والتى ثبت عدم ملاءمتها لطبيعة المتغيرات الجديدة بعد أن أنهارت النظم الاقتصادية التى تستند إلى تلك الفلسفة.

ولعل تجربة «التعاونيات» فى مصر تلقى بظلال وأبعاد أخرى على هذا التساؤل المحورى ذلك أن تلك التجربة شابها الكثير من السلبيات فى مجالات عديدة لعل من أهمها مايلي:

١- سيطرة الحكومات على «التعاونيات» من خلال أساليب وأدوات مختلفة مما جعلها تعانى من نفس المشكلات التى تعانى منها الهيئات الحكومية.

٢- وقوع بعض «التعاونيات» فى مجالات عديدة لسيطرة طبقة محترفة من الأفراد هيمنت على إدارتها وأنحرفت بها عن أهدافها الرئيسية الأمر الذى أدى لكثير من الصراعات والقرارات الإدارية بحل بعضها.

٣- قصور التشريعات المنظمة «للتعاونيات» فى مختلف الأنشطة مما أفقدها الفاعلية والكفاءة.

٤- غياب الرقابة الفعالة من قبل أصحاب المصلحة فى إستمرار ودعم تلك التعاونيات.

٥- عدم وجود استراتيچية واضحة ورؤية كاشفة لأهداف وآليات وبرامج «التعاونيات» فى مختلف القطاعات.

تلك بعض السلبيات الجوهرية التى شابت تجربة «التعاونيات» فى مصر والتى أُلصقت بها ماليس منها فى الفلسفة والمضمون والتى تجعل التساؤل حول مدى الحاجة إلى التعاونيات فى ظل المتغيرات المستجدة يكتسب أبعاداً أخرى تدور حول صيانة التطبيق العملى «لفلسفة التعاونيات» من الانزلاق بالتجربة إلى عكس ما تستهدفه، أيا كانت الأسباب وراء ذلك من عدم كفاءة أو عدم نزاهة.. كيف نوفر لتلك التجربة عوامل نجاحها فى التطبيق وما هى الآليات اللازمة لها لأداء دورها فى الحياة الاقتصادية فى ظل المتغيرات المستجدة على الساحة المحلية وعلى الساحة الدولية اذا كان لها ثمة دور مطلوب وتستطيع أداءه لصالح أفراد المجتمع وبما يخدم المصالح العليا للوطن.

هذا ما تسعى تلك الورقة لتقذيم الإجابة عليه فى إطار رؤية وإستراتيچية تحدد الأهداف وتوضح الآليات

وتستشرف المستقبل، ومن ثم فإنها تتناول محاور ثلاثة مترابطة هي:

١ـ أين نحن فى مجال التعاونيات؟

٢ـ وأين نريد أن نكون؟

٣ـ وكيف الوصول إلى مانريد؟

محتويات البحث:

للإجابة على التساؤلات التى طرحناها فى مجال التعاونيات حول القطاع التعاونى وتحديات القرن القادم ولرسم رؤية وإستراتيچية فعالة فى هذا الشأن تنتظم الأركان الثلاثة لمنظومة التعاونيات: أين نحن، وأين نريد أن نكون، وكيف نصل إلى مانريد؟

فقد تم تبويب البحث إلى الأجزاء التالية:

أولا: ـ مدى الحاجة إلى التعاونيات فى ظل المستجدات القائمة والمتوقعة.

ثانيا: ـ الآليات المطلوبة للقطاع التعاونى فى ظل اقتصاديات السوق.

ثالثا: ـ استراتيچية التغيير والتطوير المطلوبة لمواجهة تحديات القرن القادم بالنسبة للقطاع التعاوني.

رابعاً: ـ الخلاصة والتوصيات.

الحاجة إلى التعاونيات فى ظل المتغيرات الجديدة

منذ أن شهد العقد الأخير من القرن العشرين إنهيار الإتحاد السوفيتى وخروج دول أوربا الشرقية والجمهوريات الإسلامية من الستار الحديدي، اعتبر الكثيرون ذلك بمثابة شهادة وفاة للشيوعية وربما للفلسفة الإشتراكية وفى نفس الوقت شهادة صلاحية للرأسمالية، بل ذهب البعض إلى اعتبار ذلك شهادة تفوق أبدى للرأسمالية، إن لم يكن احتكار وتفرد بين النظم الاقتصادية والاجتماعية.

وتوالت المتغيرات على الساحة الدولية تدفع نحو اقتصاديات السوق والمنافسة الحرة وفتح الأسواق تحت شعار «البقاء للأقوى قدرة على المنافسة» ويمكننا أن نرصد فى هذا الشأن بعض المتغيرات الجوهرية المستجدة وهي:

١ـ إكتمال المثلث الدولى المهيمن على شئون المال والاقتصاد والتجارة بإنشاء منظمة التجارة الدولية بجانب صندوق النقد الدولى وبجانب البنك الدولي.

وأدت إتفاقية الجات فى هذا الصدد إلى تحرير التجارة الدولية وفتح الأسواق والتصارع حولها وأصبح مفهوم حماية الصناعة الوطنية يرتكز على الاتقان والجودة لمواجهة المنافسة وليس على المنح المباشر أو غير المباشر لتسويق السلع والخدمات.

٢ـ تعاظم دور التكتلات الاقتصادية لتحقيق مزيد من القدرة على المنافسة وسط ظروف متغيرة لم تعد تعطى الفرصة للكيانات الصغيرة على البقاء والنمو.

٣ ـ النمو المتعاظم لتكنولوچيا الإنتاج والهندسة الوراثية وما ترتب على كل منها من طفرات هائلة جعلت المسافات تتباعد بين من يملكون تلك الأدوات ومن لايملكونها.

٤ـ تعاظم ثورة المعلومات والاتصالات التى جعلت من هذا الكون بحق قرية صغيرة سقطت فيها الحدود والمسافات وتلاشت الأزمنة.

٥ـ الإتجاه المتزايد نحو الأخذ بآليات السوق وتوسيع قاعدة الملكية الخاصة سعيا وراء مزيد من الكفاءة فى إستغلال الموارد الاقتصادية المتاحة.

٦ـ الإتجاه إلى وضع المواصفات القياسية التى تسمح للسلع والخدمات بالمرور إلى الأسواق الداخلية والخارجية فى إطار من الجودة الشاملة كمطلب ضرورى فى ظل حرية تدفق السلع والخدمات.

٧ـ التنافس المتنامى نحو جذب الإستثمارات المباشرة بين مختلف الدول لدعم قدرتها الاقتصادية وإعلاء مقدرتها على المنافسة وحل مشكلات البطالة وتحديث أجهزة الإنتاج وتحقيق معدلات نمو كافية.

وسط تلك المتغيرات العاصفة فإن التوجه الرئيسى هو تحديد دور جديد للدولة بدعم المبادرات الضرورية وينمى القطاع الخاص ولايتوسع فى الإستثمارات العامة ويقوم بإصلاحها لتحقيق عائد أعلي.. إن التوجه فى جملته يسعى نحو دعم القطاع الخاص وإعطائه الدور الرائد فى النشاط الاقتصادي. فهل للتعاونيات ثمة دور فى هذا السيناريو العالمى وهل هناك حاجة إليها فى مجال الزراعة والصناعة والخدمات.. أم أن دورها قد تقلص وآليتها قد تعطلت وأن الزمن بمتغيراته قد تجاوزها.؟

تبدو الصورة على النحو السابق كما تتجه بعض الآراء إلى السوق بأن التعاونيات لامستقبل لها وسط هذا الصخب الشديد وذلك إستناداً إلى الفروض التالية:

١ـ أن التوجه نحو اقتصاديات السوق يستلزم من الوحدات الاقتصادية حتى يكون لديها القدرة على البقاء والاستمرار تحقيق كفاءة أقتصادية عالية وأرباح كافية توفر لها مقدرة على المنافسة والتطوير والنمو والتعاونيات بطبيعتها ليست مستهدفة لتحقيق الربح ومن ثم فإنها لن تقوى على توفير التمويل اللازم للبقاء والإستمرار.

٢ـ أن الفلسفة التى تستند إليها «التعاونيات» وهى أقرب إلى الفلسفة الإشتراكية قد تراجعت وربما إنتهت ومن ثم فإن بقاء وإستمرار التعاونيات مرهون بأن تغير من رؤيتها وفلسفتها لتنضم إلى ركب السوق وآلياته وتكون قادرة على تحقيق ربح يسمح لها بالمنافسة والإستمرار.

٣ـ يبدو أن أحد العوامل التى تساهم فى النهوض بالتعاونيات هو مساهمة الدولة فى الدعم والتمويل لتحقيق أهداف إجتماعية تسمح لها بالتواجد والاستمرار وهذا الدور يمكن أن تقوم به الدولة من خلال بعض وحدات قطاع الأعمال العام أو وحدات القطاع العام وهو يتقلص يوماً بعد آخر ولم يعد ممكنا كما لم يعد مرغوبا.. فالدولة تستطيع دعم الأفراد مباشرة وليس دعم المشروعات أياً كانت توجهاتها أو تسمياتها.

والأمر على هذا النحو ينتهى إلى القول بعدم الحاجة إلى التعاونيات وفقاً للفلسفة التى تقوم عليها والإطار التنظيمى الذى تستند إليه فالعصر قد تجاوزها غير أن الأمر فى حقيقته ليس على هذا التبسيط المخل

الظالم الذى ذهب إليه الرأى السابق للأسباب التالية:

١- أن الحركة التعاونية وان كانت ولدت متزامنة مع الفكر الإشتراكى المعتدل إلا أن نشأتها الفعلية - تاريخياً وجغرافياً - ليست مرتبطة فى التطبيق العملى ببدايات هذا الفكر ولكنها نشأت وعملت ونمت وأنتشرت وبشكل أكثر تأثيراً وفاعلية فى المجتمعات الرأسمالية التى تأخذ باقتصاديات السوق. بالإضافة إلى أن وجودها ودورها فى مجتمعات السوق الحر وجود ودور مستقل تماما، وليس دوراً تبعياً لما كان الحال فى المجتمعات الإشتراكية (سابقاً) والتى كانت تعتبر التعاونيات إحدى أدوات التطبيق الإشتراكى وكانت تخضع بشكل شبه كامل لهيمنة الحكومة، والمفترض نظريا أن ينتهى دورها بالتحقيق الكامل للمجتمع الإشتراكى أى أن وظيفتها مرحلية وليست دائمة.. مما يجعل التحليل السابق الذى يذهب إلى القول بإنتهاء دورها مع سيادة اقتصاديات السوق لايستند إلى أساس موضوعي.. بالإضافة إلى أن وجودها ودورها فى مجتمعاتالسوق الحر وجود ودور مستقل تماماً، وليس دورا تبعياً كما كان الحال فى المجتمعات الإشتراكية (سابقاً) والتى كانت تعتبر التعاونيات إحدى ادوات التطبيق الإشتراكى وكانت تخضع بشكل شبه كامل لهيمنة الحكومة، والمفترض نظرياً أن ينتهى دورها بالتحقيق الكامل للمجتمع الإشتراكى أى أن وظيفتها مرحلية وليست دائمة.

٢- أن اقتصاديات السوق نفسها ليس لها نموذج واحد فى التطبيق وإنما تستند إلى عدة نماذج بينها خلافات واضحة فى التطبيق والفلسفة - وإن كان بينهما عناصر مشتركة كثيرة - ومن أبرز النماذج التى أشار إليها ميشيل البير فى كتابة عن «الرأسمالية ضد الرأسمالية» - ١٩٩١ نموذجين هما:

(أ) النموذج الأمريكى المبهر والمكتسح إعلامياً ولذى يعتمد على النجاح القروى والربح المالى قصير الأجل..

وقد وجه النقد إلى هذا النموذج حتى من أصحابه أنفسهم وهذا النموذج رغم الابهار والانبهار ليس هو النموذج الأكثر فاعلية:

(ب) النموذج الذى يستند إلى مايطلق عليه «اقتصاد السوق الاجتماعي» والذى يضم ألمانيا والسويد وسويسرا وكذلك يتشابه معه إلى حد كبير النموذج الياباني.. والذى يستند إلى النجاح الجماعى والاهتمام بالمدى البعيد وضبط موقع الإنسان فى المنشأة وضبط موقع السوق فى المجتمع وضبط دور الدولة فى الاقتصاد. والذى يرى أن السباق المسعور من أجل الربح يحرص على إتباع سلوكيات تتعارض مع الإدارة الرشيدة كما أن إغراءات الربح بلا ضابط تعرض للخطر النسيج الإجتماعى فى مجمله «ثبت - كما يذكر ميشيل ألبير - أنه النموذج الأكثر فاعلية فى تحقيق النمو القيمة الإقتصادية والاجتماعية.

ونحن نعتقد أن هذا الفكر هو ما يستند إليه تماما الفكر التعاونى - وما يتسع المجال فيه للتعاونيات لتحقيق التوازن المطلوب إقتصاديا وإجتماعياً.

(جـ) إن تجربة التعاونيات فى مصر قد شهدت نجاحات كبيرة واندحارات كبيرة أيضاً والأمر فى الحالتين وبالتقييم الموضوعى لايرجع إلى خطأ فى الفكر أو المبادىء التعاونية وإنما يرجع فى المقام الأول إلى سلبيات وعثرات فى التطبيق وقصور فى التنظيم والإدارة. وأيضاً نتيجة للسيطرة الحكومية وتظل التجربة مطلوبة وصالحة بعد تخليصها من تلك السلبيات وتوفير آلية فعالة لها تحقق ويتحقق معها معالجة

المشكلات التالية:

أولاً: مشكلة الإطار التشريعى المنظم

ثانياً: مشكلة التمويل اللازم والمطلوب

ثالثاً: مشكلة توفر الكفاءة الإدارية

رابعاً: مشكلة تحقيق عناصر النجاح الإقتصادي.

استراتيچية التغيير والتطوير المطلوبة لمواجهة تحديات القرن القادم بالنسبة للقطاع التعاونى وفروعه

بتكون القطاع التعاونى المصرى - حاليا - بجميع نوعياته من ١٦,٨٨٣ جمعية تعاونية تضم فى عضويتها ١٢ مليون و ٦٤٩ ألف مواطن ويصل حجم رؤوس أموالها واحتياطياتها إلى أكثر من ٣٧٠ مليون جنيه، ووصل حجم معاملاتها الاجمالية السنوية إلى حوالى ١٧ مليار جنيه (هذه الأرقام طبقا لآخر الاحصاءات المتاحة حتى عام ١٩٩٢ (لا نستطيع التأكد من صحة هذه الأرقام نظر لاختلافها من مصدر لآخر، وقد اعتمدنا أساسا على نشرة معلومات البيانات الاحصائية الصادرة عن الأمانة العامة للاتحاد التعاونى العربى فى إبريل ١٩٩٤ مع محاولة مقارنة اختلاف الأرقام مع المصادر الأخرى الخاصة بالاتحادات المركزية المصرية وما صدر عنها من أبحاث ودراسات وقد حاولنا للتوصل إلى أقرب الأرقام إلى الصحة من خلال مقارنة شاملة واسعة بالنسب لكل فروع التعاون الآتى تناولها:

ويشمل القطاع التعاونى النوعيات الفرعية الآتية:

أولا: التعاون الزراعي:

يصل عدد التعاونيات الزراعية حاليا ٦٥٧٠ جمعية تعاونية زراعية يشترك فى عضويتها ٤,٣ مليون مزارع، حجم رأس مالها ١١,٥ مليون جنيه، والاحتياجات ١٧ مليون، والوادئع والأرصدة بالبنوك أكثر من ٨٣ مليون جنيه (وواضح أن هذه الأرقام ضئيلة جدا بالمقارنة بعدد الجمعيات) وتصل مدخرات الأعضاء فى بنك التنمية والائتمان الزراعى ١٢٠٠ مليون جنيه، حجم المعاملات (النشاط السنوي) حوالى ١٢٦٧ مليون جنيه.

والقانون الذى يحكم هذه التعاونيات هو قانون التعاون الزراعى رقم ١٢٢ لسنة ١٩٨٠ المعدل برقم ١٢٢ لسنة ١٩٨١.

وتعانى التعاونيات الزراعية المصرية عديدا من المشاكل والعقبات والسلبيات التى تعوق حركتها وتحد من فاعليتها وتحجّم أنشطتها، وتحول بينها وبين القيام بدور اقتصادى مؤثر، له وزن - يتناسب مع حجم عددها وعضويتها - فى الاقتصاد القومي، بما يمكنها من أن تصبح قوة اقتصادية فعالة ذات قدرة تنافسية عالية تمكنها من مواجهة التحديات الجديدة التى فرضتها مرحلة التحول إلى الاقتصاد الحر.. واختصاراً تتبلور هذه المشاكل فى:

عدم تواكب التشريع التعاونى مع سياسة التحرر الاقتصادى ولا مع إتاحة الفرصة لنموها الاقتصادى

وتحقيق القدر الكامل من الاستقلال، وبالإضافة إلى القصور التشريعى هناك عوامل أخرى لا تتيح للتعاونيات الزراعية الفرص لتصبح كاملة الاستقلال متحررة من سيطرة الحكومة مع استمرار الوظائف الرقابية المتداخلة للجهة الإدارية المتخصصة، ومع استمرار تعدد الأبنية داخل القطاع التعاوى الزراعى (ائتمان ـ اصلاح زراعى ـ أراضى مستصلحة) ومع صغر حجم الواحدات التعاونية الزراعية المحلية وما يترتب عليه من ضعف أجهزتها الإدارية الفنية وإمكانياتها المادية والمالية وبالتالى ضعفها الاقتصادي، وعدم قدرتها على القيام بدورها الكامل فى عمليات توفير مستلزمات الإنتاج وتطور وتحديث العمليات الزراعية والنهوض بالإنتاجية ،التسويق التعاونى الحقيقى والكامل للمحاصيل الزراعية، وهذا إلى جانب مشاكل قصور التحويل وما ينتج عنها من عدم القدرة على المساهمة الأكبر فى التنمية الزراعية اقتصاديا وإنشاء مشروعات إنتاجية كبيرة.

حلول مقترحة للنهوض بالتعاون الزراعي

وفى مجال علاج المشاكل والسلبيات والنهوض بالتعاون الزراعى وتطويره لمواجهة التحديات الجديدة والصمود، نقدم بعض المقترحات التى نعرضها ـ على سبيل المثال لا الحصر ـ على الوجه الآتي:

١ ـ توحيد الأبنية التعاونية الزراعية فى بنيان تعاونى زراعى واحد من القاعدة إلى القمة، فلم يعد هناك مجال للفصل على المستوى القاعدى بين تعاونيات الائتمان والاصلاح الزراعى والأراضى المستصلحة ولا يعقل أن تكون هناك أكثر من جميعة تعاونية زراعية متعددة الأغراض واحدة على مستوى القرية الواحدة، ولا مجال للتغاير بين الجمعيات الزراعية (بعد مضى أكثر من ٤٣ عاما على صدور قانون الاصلاح الزراعي)، على أن تتحقق الوحدة بعد ذلك على كل المستويات الأعلي، بحيث تشترك كل التعاونيات الزراعية المحلية بالقرى فى جمعية واحدة مشتركة على مستوى المركز، ثم جمعية مركزية واحدة لكل محافظة، ثم جمعية تعاونية زراعية عامة واحدة على مستوى الجمهورية ثم الاتحاد التعاونى الزراعى المركزي.

٢ ـ استمرار بقاء الجمعيات التعاونية الزراعية العامة النوعية المتخصصة على مستوى الجمهورية مع إتاحة الفرصة فى عضويتها لجميع التعاونيات على اختلاف مستوياتها وكذلك الأفراد التعاونيين، والعمل على توفير الدعم المالى لها من مختلف المصادر وخاصة التمويل الذاتي، وتوفير الكوادر الإدارية والفنية الأكثر كفاءة لها وكذلك الإمكانيات، اللازمة والتوسع فى وظائفها وأنشطتها، وزيادة فاعلية دورها فى خدمة وتطوير انتاجية المحصول موضع اختصاصها بمختلف الأساليب العلمية والبحثية والتكنولوجية، وكذلك فى عمليات التسويق التعاونى للمحصول، وبوجه عام توفير جميع العوامل لدعم هذا التوجه التخصصى اقتصاديا، فلا شك أن فى قدرة التعاونيات المتخصصة أن تحقق نجاحا اقتصاديا أكبر، وقد حققت التعاونيات المتخصصة بالفعل الكثير من النجاح فى كثير من دول العالم، فالتخصص يؤدى دائما إلى التجويد والتقدم والنجاح الاقتصادي.

٣ ـ رفع الوصاية نهائيا عن التعاونيات الزراعية، وتوحيد الجهة الإدارية المتخصصة وقصر دورها على التسجيل والإشراف ومراقبة تنفيذ القانون وتحويل الرقابة إلى رقابة ذاتية داخلية من المستويات الأعلى على المستويات الأدنى داخل البنيان فتكون سلطة الإشراف والرقابة العليا للاتحاد التعاونى الزراعى

المركزي، هذا طبعا ـ بالإضافة إلى رقابة الجهاز المركزى للمحاسبات ماليا، والنيابة العامة جنائيا، وإلغاء سلطة المحافظين فى حل الجمعيات أو مجالس إدارتها.

٤ ـ التركيز تشريعيا وتطبيقيا على الهوية الاقتصادية للتعاونيات الزراعية، وإتاحة الفرصة بشكل أوسع لها فى المشروعات الإنتاجة الكبيرة وامتلاك أسباب القوة الاقتصادية، ويستلزم ذلك.

٥ ـ التوجه نحو الوحدات كبيرة الحجم من خلال عمليات الضم والإندماج بين الجمعيات الصغيرة، بحيث يصبح نطاق عمل الجمعية متسعا بما يحقق لها حجما اقتصاديا معقولا ـ (ولو أدى ذلك إلى أن إنشاء جمعية واحدة محلية لعدة قرى ونجوع متجاورة ـ وهذا يتطلب وضع حد أدنى تشريعيا لمساحة الأراضى الزراعية التى تنشأ لها الجمعية وكذلك حد أدنى للعضوية ورأس المال)، فلا شك أن الحجم الاقتصادى الكبير المعقول، هو فقط الذى يمكن أن يسمح للتعاونية بتحقيق كفاءة اقتصادية من حيث القدرة على تكوين جهاز وظيفى وفنى كفء وتنمية رأسمالها وزيادة حجم نشاطهاو تعظيم قدراتها التفاوضية التسويقية شراءاً لمستلزمات الإنتاج وبيعا لمنتجاتها، وأيضا يتيح لها الفرصة لإنشاء مشروعات تصنيعية وغيرها وعموما يمكنها من الاستفادة من كل مزايا ووفورات الحجم الكبير.

والاتجاه نحو الوحدات الكبرى تعاونيا اتجاه سارت فيه معظم الحركات التعاونية فى العالم منذ الستينات، وقد وضعت برامج محددة زمنيا لتنفيذ عمليات الاندماج والتوحيد بين التعاونيات الصغيرة لتصبح تعاونيات كبيرة، وأصبح النجاح التنظيمى للحركات التعاونية يقاس بمدى إنخفاض العدد الكلى للتعاونيات (لا بكثرتها كما هو الحال عندنا).

وقد أوصت المؤتمرات التعاونية الدولية والاقليمية القومية بهذا التوجه نحو الوحدات الأكبر خلال العقود الأخيرة، لتحقيق القدرة والقوة الاقتصادية للحركة التعاونية حتى تستطيع أن تواجه منافسة المنشأت الرأسمالية الكبري، التى تعدى بعضها حدود الدول فأصبحت شركات متعددة الجنسية تتعامل فى مئات المليارات.

٦ ـ تأمين مصادر تمويل قوية ثابتة للتعاونيات، ومن الأفضل أن ينشأ بنك تعاونى يخدم ويتولى عمليات تمويل جميع قطاعات التعاون المصرى ومشروعاتها على أن تشارك فى تكوين رأسماله جميع التعانيات على اختلاف نوعياته، كما يمكن مرحليا دعم وتقوية صناديق التمويل والاستثمار التى أنشىء منها بالفعل صندوق مركزى بالاتحاد الزراعى وصناديق لامركزية بالمحافظات والفكرة البديلة أن يتحول بنك التنمية والائتمان الزراعى إلى بنك تعاونى كليا أو جزئيا.

٧ ـ زيادة قيم أسهم رأس المال فى التعاونية الزراعية فلا يعقل أن تظل قيمة السهم جنيه واحد للفدان كما هو الحال حاليا.

ثانيا: التعاون الاستهلاكي

التعاونيات الاستهلاكية عددها ٨٤٠٠ جمعية تعاونية استهلاكية، وحجم عضويتها يشمل حوالى ٦ مليون مواطن (٥,٩٦٩,٨٦٩ ـ طبقا للنشرة الاحصائية للاتحاد التعاونى العربى ابريل ١٩٩٤)، وتشمل جميعات

أساسية على مستوى القرية أو الحى وجمعيات فئوية، وحجم المعاملات السنوية ٩٢٠ مليون جنيه، ويتكون البنيان التعاونى الاستهلاكى من هذه الجمعيات الأساسية على مستوى القاعدة ثم الاتحادات الاقليمية على مستوى المحافظات، ويوجد اتحاد اقليمى فى كل محافظة حاليا) وجمعية عامة كقمة اقتصادية على مستوى الجمهورية، وتتمثل قمة البنيان فى الاتحاد التعاوى الاستهلاكى المركزي، والجهة الإدارية المتخصة هى وزارة التموين هو.

والقانون الذى يحكم هذه التعاونيات هو قانون التعاون الاستهلاكى رقم ١٠٩ لسنة ١٩٧٥ والجمعيات التعاونية الاستهلاكية - طبقا لهذا القانون - منظمات جماهيرية ديمقراطية تتكون من المستهلكين للسلع أو الخدمات للعمل على تحقيق مطالب أعضائها اقتصاديا أو اجتماعيا بعقد الصلات المباشرة بين المنتج والمستهلك، ويعطى القانون للجمعيات التعاونية بعض المزايا (مادة ٢٨) والاعفاءات (مادة ٢٩) والتخفيضات (مادة ٣٠) واعفاءات من بعض الضرائب والرسوم (مادة ٩١)، من بين ما تتولاه الجمعية العامة من خدمات للجمعيات الأساسية: توفير السلع والمواد للجمعيات من مصادرها المباشرة بسعر الجملة وإقامة المصانع لانتاج السلع والمواد اللازمة للجمعيات المنتمية إليها، وتملك وسائل النقل.

ومع وجود تعاونيات استهلاكية كبيرة الحجم وناجحة وقوية اقتصاديا إلا أنها تمثل القلة عدديا (مثل جمعية غزل المحلة جمعية موظف الحكومة بالاسكندرية) أما الاغلبية فهى تعاونيات صغيرة الحجم ضعيفة القوة هزيلة التمويل محدودة النشاط وإمكانياتها ضيئلة، وخاصة الجمعيات الفئوية - فى معظمها - التى قامت أساسا فى مرحلة سابقة لتكون مجرد منافذ لتوزيع السلع المدعمة على أعضائها من موظفى وعمال الوزارات الهيئات والمؤسسات الحكومية الشركات.

وتعانى التعاونيات الاستهلاكية بوجه عام من ضآلة رؤوس أموالها وضعف قدراتها وافتقارها إلى عناصر القوة الاقتصادية، رغم حجم عضويتها الكلى الكبير.

ويمكن استثمار حجم العضوية الكبير هذا فى دعم وتقوية وتطوير هذه التعاونيات، بالإضافة إلى مجموعة من المقترحات أتى نقدمها للنهوض بالتعاون الاستهلاكى ليقوم بدور فعال للبقاء الصمود ومواجهة تحديات المرحلة الجديدة عن طريق التزود بالقدرة التنافسية فى ظل اقتصاديات السوق الحر.

مقترحات الحلول والتطوير الاقتصادي

١ - زيادة رأس مال التعاونيات الاساسية عن طريق رفع قيمة السهم، فلا يعقل أن تظل قيمة السهم جنيه واحد طبقا لما حدده القانون عام ١٩٧٥ - وأن يكون قيمة السهم فى الجمعية العامة خمسة جنيهات فقط (مادة ١٦، ١٧) ونقترح أن ترتفع قيمة السهم فى الجمعية الأساسية للفرد إلى ٥٠ جنيه، والسهم فى الجمعية العامة إلى ألف جنيه لكل جمعية اساسية، إلى جانب الاشتراكات الدورية. والعمل على توفير مصادر تمويل أخرى ذاتية مثل صناديق الاستثمار، وخارجية عن طريق القروض المحلية الميسرة ومخفضة الفائدة، وما يمكن من

القروض الخارجية المميزة عن طريق وزارة التعاون الدولى وكذلك المنح. والأكثر أهمية البدء جديا فى تأسيس بنك تعاونى يتولى عمليات الائتمان والتمويل للحركة التعاونية ككل.

٢ ـ الاسراع بالتوجه نحو الوحدات التعاونية الكبري، ذات القوة الاقتصادية الكبيرة، بحيث تصبح التعاونيات ذات قوة شرائية مؤثرة فى أسعار السلع من المنتجين وتجار الجملة، وكذلك لتستطيع البيع بأسعار تنافسية وأيضا لتدخل فى مجال إنتاج وتصنيع بعض السلع التى تتعامل فيها ولن يتحقق لها ذلك إلا إذا توفر لها قوة الحجم وقوة القدرة المالية، مما يتيح لها إستخدام كوادر إدارية وفنية وتسويقية عالية الكفاءة وإمكانيات وتجهيزات ووسائل نقل منشآت مناسبة، وبوجه عام لن يتحقق لها النجاح الاقتصادى فى ظل أحجامها الصغيرة الحالية، بل لابد من الاسراع فى تنفيذ برامج الاندماج التى بدأها الاتحاد الاستهلاكى ـ والتى تسير ببطيء ـ على أن تستهدف انضمام التعاونيات الصغيرة المتقاربة مكانيا وإندماج كل مجموعة منها فى تعاونية استهلاكية كبيرة تعمل لخدمة أوسع منطقة متاحة ـ على مستوى كل حى كبير أو مركز أو على مستوى عدة أحياء أو مراكز أو مدينة أو حتى على مستوى محافظة باكملها، على أن تكون لها فروع فى مختلف مناطق عملها تقترب من المستهلك، وللعلم هذا هو الاتجاه العالمى تعاونيا منذ الستينات، للدرجة التى يحسب بها التقدم التنظيمى تعاونيا بزيادة حجم العضوية الفردية، وتناقص عدد التعاونيات.

وهذا الحجم الكبير يتيح للتعاونية أن تملك المنشآت الضخمة المناسبة ووسائل النقل والتخزين والتجهيزات الجيدة بل وأن تقيم المشروعات الكبيرة، وبوجه عام تحقق مزايا ووفورات الحجم الكبير، وبالتالى تملك القدرة المؤثرة فى الأسواق، ويصبح لها ثقل وتأثير اقتصادى فى المجتمع، وهى بحكم قيمها ومبادئها التعاونية تستطيع أن تحدث توازنا فى المجتمع لصالح المواطنين كمستهلكين لأنها تقف ضد التلاعب بالأسعار والغش التجارى والاحتكار، وتقوم بالدورر الأكبر فى تحقيق البعد الاجتماعى الذى ينكمش فى مجتمعنا مع تراجع وتصفية القطاع العام.

٣ ـ الدخول فى مجال إنتاج السلع التى تسوقها عن طريق تنفيذ مشروعات التصنيع المختلفة لكل ما هو متاح وخاصة السلع الغذائية، إبتداء من عمليات التعبئة والتغليف والتعليب والتجميد وانتاج العصائر ومنتجات الألبان واللحوم المصنعة وغيرها، وبذلك تسوق إنتاجها مباشرة، بلا تكاليف وسيطة. ويمكن أيضا أن تقيم مصانع للسلع غير الغذائية التى تسوقها مثل الملابس الجاهزة والبطاطين والكليم والأدوات المنزلية.

٤ ـ وفى هذا المجال أيضا يمكنها تطبيق مبدأ (التعاون بين التعاونيات) أى أن تشارك مع التعاونيات الأخرى وخاصة الزراعية والسمكية فى إنشاء مشروعات صناعية كبري، لتصنيع المنتجات الزراعية السمكية لصالح الجميع والمستهلك.

٥ ـ أيضا تستطيع التعاونيات الإستهلاكية ـ بل ويجب أن تكون ـ هى المنافذ الرئيسية لتسويق منتجات التعاونيات الحرفية الإنتاجية والتعاونيات السمكية والتعاونيات الزراعية، وبذلك يتحقق شعار من المنتج إلى المستهلك، بما ينتج عنه من قدرة تنافسية كبيرة تحقق قوة مؤثرة وموازنة فى السوق لصالح المستهلك

والتعاونيات أيضا.

٦ ـ تملك وإدارة وتشغيل وسائل النقل والتخزين والثلاجات والمعدات والتجهيزات الحديثة.

٧ ـ دعم وتقوية وزيادة رأس امال وأنشطة وإمكانيات وقدرات الجمعية العامة للسلع الاستهلاكيّة، لتكون ـ بحق ـ جمعية تعاونية للاتجار بالجملة حقيقية ـ مثل غيرها من جمعيات الجملة الكبرى فى البلدان الأخري، وكمثال لها جمعية الاتجار بالجملة البريطانية بما نشستر .C.W.S، والتى تقف على قدم المساواة والقدرة التنافسية مع الشركات الرأسمالية العملاقة بل والشركات متعددة الجنسية.

ونحب أن نؤكد على أن تكون الجمعية العامة للسلع الاستهلاكية منظمة إقتصادية حقيقية قوية وقادرة للتعاونيات الاستهلاكية المصرية، ورغم أنه حدث تطور لا بأس به فقد ارتفع حجم مبيعاتها إلى أكثر من ٢٠ مليون جنيه وأصبح لها ١٩ فرعا بالمحافظات و ١٥ معرضا، إلا أنها ما زالت فى حاجة إلى تطوير ضخم يبدأ بزيادة كبيرة فى رأسمالها وتوفير أكبر قدر من التمويل لها حتى تستطيع أن تقيم المشروعات الإنتاجية التى يقيمها لها القانون (مادة ٢٥ ـ فقرة ٤) وحتى تصبح منشأة تجارية قوية مؤثرة فى السوق، وهناك الكثير من الدراسات والآراء والأفكار لتطوير هذه الجمعية العامة والنهوض بها انظر أعداد مجلة صوت التعاون خلال أعوام ٩٤و ١٩٩٥).

٨ ـ اعطاء أولوية للتعاونيات الاستهلاكية ولجمعيتها العامة واتحادها المركزى فى شراء وتملك وإدارة المجمعات الاستهلاكية الحالية، ومشروعات المحافظات، على أن يتم ذلك بشرط ميسرة وبأثمان مقسطة، هذا مع العلم بأن هذا الاتجاه أباحة المشرع منذ عشرين عاما ـ أى فى بداية الانفتاح مباشرة ـ فقد نص قانون التعاون الاستهلاكى رقم ١٠٩ لعام ١٩٧٥ فى المادة الرابعة على أنه: (يجوز بقرار من رئيس الجمهورية تحويل احد المشروعات أو الأموال العامة إلى الملكية التعاونية بمقابل مقسط بغير فوائد أو بدون مقابل..).

٩ ـ القيام بدور فعال فى حماية المستهلك بمختلف وسائل الاعلام والارشاد والرقابة، وبالاحترام العملى للاعلان العالمى لحقوق المستهلك الذى أصدره الحلف التعاونى الدولى (عام ١٩٦٩) باعتبارها مسئولة عن ذلك تعاونيا واخلاقيا وقوميا.

ثالثا: التعاون الإنتاجي

التعاونيات الإنتاجية عددها ٤٩٣ جمعية، وحجم عضويتها ٨٠ ألف مواطن، ويصل حجم معاملاتها السنوي، إلى ٥٠٠ مليون جنيه وتنقسم إلى جميعات حرفية وجمعيات خدمية.

مقترحات التطوير والمساهمة فى تشغيل البطالة

يستطيع التعاون الإنتاجى أن يقوم بدور أكثر تأثيرا وفاعلية فى زيادة تعظيم الإنتاج الحرفى والخدمات، وإتاحة فرص عمل متزايدة للشباب للمساهمة فى حل أزمة البطالة باعتبار أن مشروعاته الحرفية من المشروعات المكثفة للأيدى العاملة.

ومن المقترحات فى هذا المجال:

١ ـ التوسع فى المشروعات الحرفية الصغيرة القائمة بإنشاء ورش إضافية جديدة لها، وتحديث معداتها وآلاتها.

٢ ـ إنشاء تعاونيات إنتاجية فى المناطق التى لا تتواجد بها، وإقامة مشروعاتها ومرتكزه على الخامات المهارات المتوفرة، وعلى أسس علمية واقتصادية سليمة.

٣ ـ إنشاء مشروعات حرفية يدوية فى مجالات جديدة لتنويع النشاط والدخول فى مجالات إنتاجية غير تقليدية قدر الإمكان، وخاصة الأنشطة غير المكلفة مثل التعبئة والتغليف ونقل الركاب (تملك وتسيير خطوط ميكروباصات ومينى باصات مثلا) الصناعات المغذية للصناعات الهندسية مثل البوتاجازات والغسالات والثلاجات، ونشاط اصلاح وصيانة الأجهزة المنزلية، وهكذا من الأنشطة التى تطلبها حياة الأسرة الحديثة.

٤ ـ توفير مستلزمات الإنتاج والخامات اللازمة لتشغيل الوحدات الإنتاج وتأمين وصولها إلى التعاونيات الأساسية.

٥ ـ التوسع فى تأسيس الجمعيات الاتحادية التى تضم فى عضويتها أكبر عدد من الجمعيات الأساسية لتتحقق لها هذه الوحدة مزايا الحجم الكبير فى الشراء والتعاقد التسويق وتوفير الكفاءات الإدارية والفنية والتدريبية، (مع العلم أن عددها الحالى ثلاث جميعات فقط) والمفروض أن تكون الجمعيات الاتحادية بدلا لعمليات الاندماج لتوفير قوة الحجم اقتصاديا.

٦ ـ تقوية دور الجمعيات العامة، بإعتبارها أسلوبا اتحاديا بين الجمعيات وحيدة الغرض، وبالتالى يحقق مزايا الحجم الأكبر والتخصص وهما من المقومات الرئيسية للنجاح الاقتصادي، فالتخصص من خلال حجم كبير يحقق وفرة المواد الأولية والخامات الوسيطة، وذلك أفضل من الاعتماد على الشراء من مصادر غير تعاونية، كما يتيح لها تملك وسائل النقل وتسويق منتجات الجمعيات المنتمية إليها وإنشاء مراكز التدريب لرفع المستوى الفني.

٧ ـ اعطاء الأولوية للتعاونيات الإنتاجية لشراء وتملك وإدارة مشروعات المحافظات المطلوب خصخصتها.

٨ ـ السماح للتعاونيات بتصدير منتجاتها وعقد صفقات تجارية خارجية متكافئة واستيراد معداتها وآلاتها غير المتوفرة محليا.

٩ ـ تحقيق تعاون ايجابى قوى تجاريا بينها وبين التعاونيات الاستهلاكية لتكون منافذ تسويقها الرئيسية. وتحقيق تعاون تكامل مع كل نوعيات التعاون الأخري.

١٠ ـ توفير مصادر التمويل الذاتى لرفع قيمة السهم وإنشاء صناديق الاستثمار) والخارجى من المعونات والقروض مع ضرورة إنشاء البنك التعاوني.

رابعا: التعاون الاسكاني

التعاونيات الاسكانية عددها حاليا ١٧٢٠ جمعية، وحجم عضويتها حوالى ٢ مليون مواطن، وقد قامت فى الخطة الخمسية الأولى بتنفيذ ١٢٠ ألف وحدة سكنية بتكاليف ١,٤ مليار جنيه وبها فى الخطة الثانية ٢٣٨ ألف وحدة (بنسبة ٢٣,٨٪ من إجمالى الخطة) بتكاليف ٣ مليار جنيه وحجم أنشطتها المستهدفة (طبقا لنشة الاتحاد العام للتعاونيات) مليون وحدة سكنية و ٢٠٢ مشروع تعاونى و ٨ قرى سياحية بالساحل الشمالي).

والجهة الإدارية المتخصة هى وزارة الاسكان، ووالوزير المتخص هو وزير الاسكان بالنسبة للاتحاد والقانون

الذى يحكم هذه التعاونيات هو قانون التعاون الاسكانى رقم ١٤ لسنة ١٩٨١.

ورغم أن لدينا الآن الكثير من التعاونيات الاسكانية الناجحة والتى نفذت الكثير من المشروعات الجيدة، إلا أن هناك الكثير من المشاكل والسلبيات التى يعانى منها التعاون الاسكاني، يأتى فى مقدمتها - فى نظرنا - الإنحرافات التى حدثت فى بعض التعاونيات الاسكانية، وحدوث حالة سوء استغلال تحايلات على الانتفاع ببعض الوحدات السكنية لغير المستحقية والاتجار فى هذه الوحدات أحيانا أخري، وإلى جانب هذه المشكلة الأخلاقية التى تتنافى تماما مع روح ومباديء التعاون والتى أساءت إلى سمعة هذه النوع من التعاونيات وأدت أحيانا إلى صراعات داخل بعض مجالس الإدارة أو إلى قرارات حل لبعض المجالس وتدخل النيابة العامة فى تحقيقات قانونية، إلى جانى ذلك هناك مجموعة أخرى من المشاكل التى أثرت بالسالب على أداء نشاط هذه الجميعات التى فى بدايتها إلغاء الدعم على مواد البناء وتركها لآليات السوق مما أدى إلى إرتفعا كبير فى الأسعار وكذلك الارتفاع الرهيب فى أسعار أراضى البناء وعدم توفرها وخاصة فى القاهرة والمدن الكبري، وكذلك ضآلة القروض التعاونية.

مقترحات الحلول والتطوير

ومن المقترحات التى نقدمها لحل مشاكل تعاونيات الاسكان وزيادة كفاءتها وتوسيع دائرة نشاطها وتنقية تعاملاتها من السلبيات، والنهوض بالتعاون الاسكانى بوجه عام ما يلي:

١ - وضع ضوابط صارمة محددة للإستفادة بالمساكن التعاونية والانتفاع بها، بحيث لا تصبح هدفا للتربح والمتاجرة وتحقيق مكاسب خاصة، ومن بين ما يجب الإلتزام به بشدة عدم تكرار أو ازدواج الانتفاع والعدالة فى توزيع المساكن وتنويع أشكال الإنتفاع تمليكا أو ايجارا، مع التركيز على اسكان الشباب فى حدود قدراتهم.

٢ - ألا يقتصر دور التعاونيات الاسكانية على إسناد مشروعاتها إلى مقاولين، فتصبح هى مجرد وسيط، لابد من إنشاء جمعيات تعاونية للإنشاء والبناء والتعمير لتتولى إنشاء المبانى السكنية مباشرة بأسلوب تعاونى ولو فى صورة تعاونيات مقاولات توظف جميع التخصصات الهندسية وعمال البناء وغيرهم وتتولى تنفيذ مشروعات جمعيات الإسكان مباشرة بما يوفر لها ما يحققه مقاولوا القطاع الخاص من أرباح وتتجنب ما يحدث أحيانا من حالات غش أو تقصير فى عمليات ومواد البناء.

٣ - توفير أراضى البناء المناسبة لهذه التعاونيات وخاصة فى ضواحى المدن، والمدن الجديدة، بأسعار مناسبة، وعلى الحكومة أن تعطى الأولوية للتعاونيات فى أراضى الدولة مع مدها بالمرافق بقيمتها (الفعلية) وسرعة اعتماد التقاسيم للأراضى وتبسيط إجراءات منح تراخيص البناء.

٤ - توفير مصادر التمويل بزيادة قيمة الأسهم والإشتراكات السنوية، وعن طريق القروض الميسرة بفوائد محدودة وإعادة النظر فى قيمة القرض التعاونى للوحدة السكينة وزيادة مدة السداد.

٥ - إعادة النظر فى القانون رقم ٨٦ لسنة ١٩٨٦ الذى ألغي الإعفاءات والمزايا التى تنص عليها قوانين التعاون، والتى هى الزم ما يكون للتعاون الاسكانى بالذات، خاصة بما يمنحه قانون التعاون الاسكانى للجمعيات

التعاونية للبناء والاسكان من أولوية فى الحصول على القروض والأراضى ومواد البناء، والإعفاء من بعض الضرائب والرسوم. ومنحها تخفيضا بنسب ٢٥٪ من ثمن أراضى الدولة التى تخصص لها (ولا يجوز زيادة النسبة إلى ٥٠٪) وتخفيض أجور النقل بالسكك الحديدية بنسبة ٢٥٪ وكذلك وسائل النقل العامة، والقروض الميسرة التى تمنحها الدولة للتعاونيات الاسكانية بفائدة ٤٪. هذه المزايا ألغاها القانون السالف الذكر، وقد أثر ذلك كثيرا فى قوة ونشاط التعاونيات الاسكانيةولذلك لا بد من إعادة النظر فى ذلك بإعتبار أن نشاطها أساسا لصالح الفئات ذات القدرة المحدودة وخاصة الشباب.

٦ ـ إنشاء تعاونيات للاصلاحات والصيانة للمنشآت السكنية للمحافظة عليها.

٧ـ إعادة النظر فى قانون التعاون الاسكانى لتأكيد استقلالية وشعبية التعاونيات ورفع وصاية الحكومة عليها، وتقليص دور الأجهزة الرقابية (الجهة الإدارية المتخصة).

خامسا: التعاون السمكي

تعاونيات الثروة المائية عددها ٩١ جمعية حجم عضوويتها ٨٠ ألف صياد، وحجم معاملاتها السنوى ٨ مليون جنيه، وتتولى صيد أكثر من ٩٠٪ من المجموع الكلى لحجم الإنتاج السمكى المصرى المحلي، وتملك ٢٦ وحدة صيانة.

ورغم أن تعاونيات الثروة المائية هى المنتج الأول والأكبر للإنتاج السمكى المحلى المصرى إلا أنه ما زالت تعانى الكثير من المشاكل وما زال أمامها الكثير من آفاق التطور والنشاط لمضاعفة انتاجها السمكي، ويأتى فى مقدمة هذه المقترحات ما يلي:

١ ـ دعم كفاءة الأداء بالجمعيات ورفع مستوى اعضائها، بالأبحاث العلمية والتطبيقية، وحماية الصيادين من المخاطر البحرية والجوية بإنشاء محطات إرسال واستقبال للتنبؤ الجوى فى الموانيء لبث معلوماتها للصيادين مبكرا.

٢ ـ حماية البيئة البحرية فى مناطق الصيد من التلوث، بعدم القاء مخلفات الصرف الصحى والمصانع فى البحيرات وجرى النيل والحد من تجفيف البحيرات الشمالية.

٣ ـ فتح مناطق صيد جديد بالبحرين المتوسط والأحمر، وإنشاء موانيء للصيد مجهزة الثلاجات.

٤ ـ توفير مستلزمات الأنتاج السمكى وقطع الغيار والموتورات انشاء مشروعات صناعية تعاونية لها.

٥ ـ توفير وتيسير وسائل النقل والتبريد والتخزين وخاصة بالنسبة لإنتاج بحيرة السد العالي.

٦ ـ زيادة عدد مراكب الصيد الحالية، وعمل تجديد وإحلال لها، وزيادة قدراتها لتمكينها من الصيد فى المناطق العميقة بالمياه الاقليمية، وعقد اتفاقيات للصيد فى المياه الاقليمية للدول الأخرى بسفن الصيد الآلية الكبيرة، وتحديث أساليب وحدات الصيد وتوفيرها.

٧ ـ تنمية وتطوير المزاع السمكية التعاونية.

٨ ـ رفع كفاءة أجهزة التسويق السمكى الذاتية من خلال منافذ توزيع التعاونيات الاستهلاكية.

ثانيا للآليات المطلوبة للقطاع التعاونى فى ظل اقتصاديات السوق

بوجه عام لابد وأن يصبح للقطاع التعاونى كيان ودور مستقل فى إطار الاقتصاد القومى طبقا لما نص عليه الدستور من كون الملكية التعاونية أحد أشكال الملكية الثلاثة (مادة ٢٩) والملكية التعاونية هى ملكية الجمعيات التعاونية ويكفل القانون وعاينها ويضمن لها الإدارة الذاتية (مادة ٧١) وتنص المادة ٢٨ من الدستور على أن ترعى الدولة المشآت التعاونية بكل صورها، وتشجع الصناعات الحرفية بما يكفل تطوير الإنتاج وزيادة الدخل، وتعمل الدولة على دعم الجمعيات التعاونية الزراعية وفق الأسس العلمية الحديثة.

وفى تصورنا ـ كما هو الواقع فى كثير من دول العالم وإعمالا للهوية التعاونية المميزة المنفردة المغايرة لغيرها ـ أن القطاع التعاونى ليس قطاعا عاما، ليس قطاعا خاصا، وإن كانت ينابيع فكره الأولى تنتمى إلى الاشتراكية التطورية المعتدلة إلا أنه ليس أحد أدوات التطبيق الاشتراكى ـ (كما أريد له تعسفا فى مرحلة سابقة) فهو يختلف كثيرا فى روحه وجوهره ومبادئه وأساليبه عن ملكية الدولة أو حتى الملكية الاشتراكية.

وهو أيضا وإن كان يحافظ فى معظمه على الملكية الخاصة، ويعمل بكفاءة فى ظل اقتصاديات السوق الحر، إلا أن له تمايزات عديدة عن القطاع الخاص وخاصة فى نظمه للملكية والإدارة وتوزيع الفائض ومراعاته للبعد الاجتماعي، وهو لا يستهدف الربح مثل المشروعات الرأسمالية، ولكن عليه أن يعمل بأسلوب يحقق فوائض تختلف توزيعها تماما عنها فى المشروعات الرأسمالية، كما أنه المشروع التعاونى هو المشروع الوحيد الذى يعمل الديمقراطية فى القطاع الاقتصادي.

وقد أوضحنا من قبل من خلال عرضنا لبيان الهوية التعاونية وما تتضمنه من مباديء التعاون الايدولوجية التعاونية البسيطة التى تميز النظام التعاونى عن كل من النظامين الاشتراكى (باختلاف درجاته) والنظام الرأسمالي، ولو أن إمكانية تعايشه فى ظل النظام الأخير أفضل لإمكانية تحرره من سيطرة الحكومة والاحتفاظ باستقلالية منظماته كمنظمات شعبية غير حكومية (N. G. O.) وتنمية قدراتها الاقتصادية على المنافسة السوقية.

ومن خلال ما أصدرته المؤتمرات والندوات التعاونية المختلفة العديدة ـ محليا ودوليا ـ من قرارات وتوصيات، وكذلك مجلس الشعب والشوري، خلال السنوات العشر الأخيرة، ومن معايشتنا للحركة التعاونية المصرية على امتداد ٣٥ عاما، نقدم (بالإضافة إلى ما قدمنا بالنسبة لكل فرع تعاوني) ـ مجموعة من المقترحات الهامة للنهوض بالقطاع التعاونى لحل مشاكله وتطويره وتقويته اقتصاديا ليقوم بدور مؤثر فى الاقتصاد المصرى والمجتمع أيضا:

وفى مقدمة هذه المقترحات:

١ ـ إصدار تشريع تعاونى موحد لمختلف فروع التعاون يتناول الأسس العامة والمباديء والنظم المشتركة (ويترك التفاصيل للوائح) ويتضمن المباديء والقيم التعاونية (الواردة فى بيان الهوية التعاونية) وخاصة العضوية

الاختيارية المفتوحة والإدارة الديمقراطية والمساهمة الاقتصادية العادلة والإدارة الذاتية والاستقلالية والاهتمام بالتنمية المتواصلة للمجتمع وديمقراطية المشاركة فى التعاونيات، وعلى أن يحررها هذا التشريع من كل صور السيطرة الحكومية، ويقلص ويحدد دور الجهة الإدارية المختصة، ويؤكد إلى جانب البعد الاجتماعى على توافر المقومات الاقتصادية والإدارة العلمية للتعاونيات، ويقنن الاندماج والتوجه نحو الوحدات التعاونية الكبيرة القوية اقتصاديا، ويسمح بإقامة المشروعات المشتركة مع الأشخاص الاعتبارية التعاونية، كما يتيح لها الاستيراد والتصدير، ويمنحها جميع مزايا وتسهيلات، القطاع الخاص، ويؤكد المزايا والإعفاءات التى سحبت منها، والتى يمكن أن تكون مقابلا عادلا ـ (وليست دعما) ـ كمساهمة فى دورها الاجتماعي.

ونظرا لخصوصية وضع التعاونيات الزراعية. وحرص البنيان التعاونى الزراعى وقمته الاتحاد المركزي، على بقاء تشريعه مستقلا ـ كما أعلن قادته ـ مما يوجب احترام هذا الإتجاه المعلن، فيمكن أن يكون التشريع الموحد تشريعا خاصا بجميع التعاونيات غير الزراعية، ويكون للزراعية تشريعا تعاونيا مستقلا، إلا إذا قرروا غير ذلك.

وبوجه عام لابد من إحداث تطوير تشريعى تعاونى يتواءم مع المستحدثات والمتغيرات ويتواكب مع العصر الجديد وسياسة التحرر الاقتصادي.

٢ ـ تأسيس بنك تعاونى مصرى بمساهمة التعاونيات بمختلف نوعياتها ومستوياتها ويمكن أن يساهم فيه الأفراد التعاونيون يدار تعاونيا، يقوم بمختلف وظائف البنوك التجارية، إلى جانب تخصصه أساسا فى أقراض التعاونيات والمساهمة فى تمويل مشروعاتها والمشاركة فيها فى ظل شروط تعاونية، ولابد من إزالة العقبات الإجرائية أمام إنشاء هذا البنك الذى يشكل أهمية قصوى للحركة التعاونية باعتباره منظمة قمة تعاونية مالية ضرورية لجميع فروع التعاون، وهو عامل ضرورى لنمو وانطلاق الأنشطة الاقتصادية التعاونية، ومن المعروف أن البنوك التعاونية كانت وراء نجاح كثير من الحركات التعاونية فى مختلف البلدان مثل بريطانيا وألمانيا وغيرهما، ولا يعقل أن يسمح للنقابات واتحاد العمال بإنشاء بنوك ولا يسمح لحوالى ١٢ مليون تعاونى بذلك.

وكمرحلة مبدئية لابد من دعم وتقوية صناديق التمويل والاستثمار ونشرها بمختلف نوعيات الأبنية التعاونية لتكون نواة ابتدائية للبنك، وتوفر التمويل فى المرحلة الحالية. وأيضا يمكن إعادة النظر فى نظام بنك التنمية والائتمان الزراعى وبنوكه بالقرى بحيث يمكن أن تأخذ الشكل التعاونى فى الملكية والإدارة ولو جزئيا.

٣ ـ إتاحة مصادر تمويل إضافية للمشروعات التعاونية من الجهاز المصرفى بفوائد مسيرة، وتخصيص نسبة من المنح والقروض الميسرة الأجنبية لها، أسوة بما هو متاح لقطاع الأعمال العام والقطاع الخاص، ومساواه القطاع التعاونى بالقطاع الخاص فى كل ما حصل ويحصل عليه من مزايا وتسهيلات وإعفاءات وتشجيع.

٤ ـ تأكيد دور ومكانة القطاع التعاونى على خريطة الاقتصاد الوطنى والاهتمام به وبدوره فى خطط التنمية القومية وبرامج الحكومة السنوية وسياساتها، وعدم إغفال الحركة التعاونية فى الخطاب السياسى ابتداء

من خطاب السيد الرئيس وبيانات الحكومة والوزراء وتقارير مجلس الشعب والشورى وبرامج وبيانات الأحزاب، لتوفير الدعم الأدبى والإعلامى وإعادة الثقة فى التعاون بين الجماهير.

5 ـ تمثيل القطاع التعاونى فى لجان مجلس الشعب والشوري، والهيئات واللجان المختصة بإصدار القرارات وصنع السياسات ذات الصلة بالقطاع التعاونى وأنشطته، والاهتمام باستطلاع آراد المنظمات التعاونية وإشراك قادة التعاون فى مختلف المؤتمرات والاجتماعات الاقتصادية الهامة، والاسترشاد بوجهات نظرهم ومشاكلهم مثلما يحدث مع منظمات رجال الأعمال والغرف التجارية والاتحادات.

6 ـ توحيد الجهة الإدارية المختصة بالتعاون فى صورة هيئة أو أمانة للتعاون تتبع رئاسة مجلس الوزراء أو أحد نواب رئيس مجلس الوزراء، لتتوازى مع منظمة القمة التعاونية وهى الاتحاد العام للتعاونيات، ويمكن أن تكون ـ نسبيا ـ على نمط الهيئة العامة للاستثمار، وتقليص دورها الإشرافى والرقابى ليقتصر عن الشهر والتسجيل ومراقبة تنفيذ القانون، وتكون مهمتها الأساسية تذليل العقبات وتسهيل الإجراءات وتقديم العون الفنى لدعم المشروعات التعاونية.

٧ ـ إعادة النظر فى مواد القرار بقانون رقم ١٨٦ لسنة ١٩٨٦ الذى ألغى الإعفاءات والمزايا التى تص عليها القوانين التعاونية، لأن إلغاء هذه الإعفاءات والمزايا دفعة واحدة كان له تأثيره الواضح فى إضعاف القدرة الاقتصادية للتعاونيات بمختلفة توصياتها، ولم تكن قدرتها الاقتصادية ـ ومازالت ـ لا تحتمل ذلك.

وهذه الإعفاءات والمزايا لا تعتبر إنحيازا للقطاع التعاوني، بقدر ما تعتبر حافزا للتوسع فى أنشطته ومقابلا محدودا لما يؤديه فى تحقيق البعد الاجتماعى الذى يتميز بالاهتمام به.

٨ ـ الالتزام السريع بالتوجه نحو الوحدات التعاونية الكبيرة، ونحو التعاونيات المتخصصة، إذ أن كبر الحجم والتخصص هما أهم مقومات النجاح التعاونى اقتصاديا وهما يشكلان جناحى القوة والقدرة التنافسية، وهذان التوجهان هما ماتحرص عليه الحركات التعاونية الناجحة فى مختلف بلدان العالم، ويستلزم الأمر سرعة وضع وتنفيذ برامج الضم والاندماج بين التعاونيات المحلية الصغيرة وخاصة الاستهلاكية والزراعية لتصبح وحدات كبيرة قوية وقادرة.

٩ ـ تقوية ودعم إمكانيات وقدرات الجمعيات العامة المتخصصة التى على مستوى الجمهورية فى مختلف فروع التعاون، بإعتبارها تجمع بين الاتحادية والتخصص بما لكل منهما مزايا.

١٠ ـ تطبيق أصول الإدارة الاقتصادية السليمة عن طريق توفير الكوادرالإدارية مرتفعة الكفاءة المتخصصة، فى مختلف وحدات نوعيات الأبنية التعاونية، حتى تحقق التعاونيات كفاءة ونجاحا اقتصاديا فى إدارة مشروعاتها التى تساهم بها فى الاقتصاد القومي.

١١ ـ تأسيس منظمات تعاونية تعمل فى مجالات أنشطة مستحدثة غير موجودة حاليامثل تعاونيات التأمين والإدخار، والعلاج الصحي، والسياحة، والصيانة، والنظافة والتعاونيات الصحفية التى نص قانون سلطة الصحافة على انشائها لاصدار الصحف (قانون ١٤٨ لسنة ١٩٨٠).

١٢ ـ تحقيق تعاون وتكامل اقتصادى مع المنظمات التعاونية العربية الأخرى فى مختلف المجالات.